

منظمة المؤتمر الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم



OIC-33-ICFM-2006-IBO-SG-REP.

تقرير الأمين العام
حول
المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل
المقدم إلى
الدورة الثالثة والثلاثين
للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية
باكو - جمهورية أذربيجان
23-25 جماد الأول 1427 هـ الموافق 19-21 يونيو 2006م

يناير 1984م، ليمارس نشاطه وفقاً لنفس المبادئ والأسس والأحكام والواجبات، والصلاحيات التي يمارسها المكتب الرئيسي للمقاطعة العربية لإسرائيل التابع لجامعة الدول العربية مهامه.

ثانياً:

مهام واختصاصات المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل.
- يعتبر المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بموجب القرار رقم 12/15، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الثاني عشر لوزراء الخارجية المنعقد في بغداد عام 1981م، بمثابة مكتب رئيسي متخصص في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ويرتبط من خلال مفوضه العام بالأمين العام مباشرة، وتدعو كافة القرارات الصادرة بشأنه إلى دراسة أنجح السبل والوسائل لمقاطعة إسرائيل، ووضع الأسس والبرامج الكفيلة بتحقيق تطبيق أحكام المقاطعة الاقتصادية ضد إسرائيل في جميع الأعضاء دول الأعضاء

OIC-33-ICFM-2006-IBO-SG-REF.

أسوة بما هو قائم في الدول العربية، بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل، بخلق علاقات وثيقة للتعاون والتنسيق المشترك بين مكثبي المقاطعة الإسلامي والعربي، توخياً لتحقيق أكبر قدر من الفعالية لتطبيق أحكام المقاطعة ضد إسرائيل في الدول الإسلامية، والتنسيق مع المنظمات الإسلامية المتخصصة، والمنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي. ومن أهم الصلاحيات، والمهام الموكولة إلى المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل متابعة تطبيق قوانين، وقرارات المقاطعة ضد إسرائيل، وإجراء البحوث الاقتصادية بتتبع الاقتصاد الإسرائيلي، وأثاره محلياً وخارجياً، وعلاقات إسرائيل الاقتصادية مع الدول والمجموعات والمنظمات الدولية في كل ما يدخل في أحكام المقاطعة، ومبادئها، وإعداد الدراسات والمقترحات التي من شأنها مجابهة الاقتصاد الإسرائيلي، ومنافسة إسرائيل في أسواق صادراتها، ووارداتها.

وطالب القرار رقم 14/8 الصادر عن المؤتمر الإسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية الذي انعقد في دكا بجمهورية بنغلاديش في الفترة من 6-11 ديسمبر 1983م كل من الغرف الإسلامية، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، ومجلس محافظي البنوك المركزية، والسلطات النقدية، والبنك الإسلامي للتنمية، واتحاد البنوك الإسلامية، التعاون التام، والتنسيق الكامل مع المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل لتحقيق أوسع قدر من الفعالية لتطبيق أحكام المقاطعة في جميع الدول الإسلامية.

ثالثاً:

مؤتمرات المكاتب الإقليمية الإسلامية لضباط الاتصال،
- تنفيذاً للقرار رقم 15/5، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الخامس عشر لوزراء الخارجية، المنعقد في صنعاء في الفترة من 18-22 ديسمبر 1984م، الذي دعا إلى عقد الاجتماع الأول لضباط المقاطعة الإسلامية، فلقد عقد هذا الاجتماع بمقر الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة في الفترة من 7 إلى 9 شعبان 1405هـ، الموافق 27 إلى 29 إبريل 1985م، وتوالت اجتماعات المكاتب الإقليمية الإسلامية، حيث تم إعداد القانون الإسلامي الموحد لمقاطعة إسرائيل، والمبادئ العامة للمقاطعة وتحديد اختصاصات المكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة إسرائيل، واللائحة الداخلية لاجتماعات مُدراء ضباط الاتصال، ولقد تم اعتماد هذه الوثائق بالقرار رقم 16/5 الصادر عن المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الذي عقد بمدينة فاس بالمملكة المغربية في الفترة من 6 إلى 10 يناير 1986م.

رابعاً:

البيان الختامي الصادر عن مؤتمر عن مؤتمر القمة الإسلامية التاسعة.
الدوحة - دولة قطر 12-14 نوفمبر 2000م.
- حيث تضمن البيان الختامي الصادر عن القمة الإسلامية التاسعة المنعقدة بالدوحة دولة قطر في الفترة من 12 إلى 14 نوفمبر 2000م، دعوة

OIC-33-ICFM-2006-IBO-SG-REF.

الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، كما قرر المؤتمر الوزاري الطارئ الذي عقد في الدوحة في السادس والعشرين من شهر مايو 2001م، الذي كرس لدراسة الوضع الخطير في الأراضي الفلسطينية المحتلة، الدعوة إلى الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، واعتبار التشريعات، والأنظمة، واللوائح المنظمة لعمل المقاطعة. >> المبادئ العامة للمقاطعة، والقانون الإسلامي، واللوائح الداخلية للمكاتب الإقليمية، واجتماعاتها الدورية << جزءاً من التشريعات الوطنية المعمول بها، وإنشاء المكاتب والآليات اللازمة لتنفيذ ذلك، والتنسيق بين مكتب المقاطعة الإسلامي، ومكتب المقاطعة العربي.

خامساً: الدورة التاسعة والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، الخرطوم -

السودان في الفترة من 25-27 يونيو 2002م

- أصدر المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته التاسعة والعشرين المنعقد بالخرطوم - جمهورية السودان في الفترة من 25-27 يونيو 2002م قراره رقم 29/56 بشأن الالتزام بتطبيق أحكام المقاطعة ضد إسرائيل يقضي بتكليف المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بتوجيه الدعوة لعقد مؤتمر للفنيين، والمختصين بشؤون المقاطعة في الدول الإسلامية لدراسة سبل وآليات إحياء المقاطعة ضد إسرائيل، ودعوة الدول الأعضاء في المنظمة إلى الالتزام بحضور مؤتمرات ضباط الاتصال بشؤون مقاطعة إسرائيل في الدول الإسلامية التي تدعو إليها الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

- تنفيذاً للبيان الختامي والقرار الصادر عن المؤتمر التاسع والعشرين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، شرعت الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الإعداد والترتيب لعقد هذا المؤتمر، حيث تم تعميم مذكرات على الدول الأعضاء تطالبها بموافاتها بأسماء الجهات المختصة بشؤون المقاطعة، وتسمية ممثليها وعناوينهم، ولقد توالى على الأمانة العامة الردود الإيجابية على هذا الطلب لعقد الاجتماع المذكور في مقر الأمانة العامة.

- عقد اجتماع المعنيين بشؤون مقاطعة إسرائيل في الدول الإسلامية في مقر الأمانة العامة في الفترة من 15-16 مارس 2003م وتم اعتماد تقرير وتوصيات الاجتماع المذكور من قبل مؤتمر القمة الإسلامي العاشر الذي انعقد في ماليزيا في الفترة من 16-17 أكتوبر 2003م.

OIC-33-ICFM-2006-IBO-SG-REF.

سادساً:

مؤتمر القمة الإسلامي العاشر المنعقد في بوتراجايا بماليزيا في 17 أكتوبر 2003م، والدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في اسطنبول - تركيا في الفترة من 14-16 يونيو 2004م

- تنفيذاً للقرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية على مستوى القمة ووزراء الخارجية بشأن المكتب الإسلامي لمقاطعة إسرائيل في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ولا سيما القرار رقم 10/9-س (ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر الذي انعقد في بوتراجايا بماليزيا، في الفترة من 20-22 شعبان 1424 هـ الموافق 16-17 أكتوبر 2003م بشأن الالتزام بتطبيق مبادئ وأحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، عقد بمقر الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة في الفترة من 15-17 مارس 2004م المؤتمر السابع لضباط إتصال المكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة إسرائيل، وتم اعتماد تقرير وتوصيات هذا المؤتمر بموجب القرار رقم 31/5 س، الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي انعقدت في مدينة اسطنبول بتركيا في الفترة من 14 إلى 16 يونيو 2004م كما تضمن البيان الختامي الصادر عن الدورة الحادية والثلاثين السابق ذكرها في فقراته 21 و 22 و 23 ما يلي :-

- دعا المؤتمر الدول الأعضاء إلى الالتزام بتطبيق مبادئ وأحكام المقاطعة الإسلامية ضد إسرائيل، وإصدار التشريعات الداخلية المنظمة لها.

- أكد على أهمية إعطاء المقاطعة ضد إسرائيل الحيز اللازم في أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، باعتبارها أداة مقاومة شرعية تستند إلى قواعد القانون الدولي، وقرارات الشرعية الدولية.

- أقر التوصيات الصادرة عن المؤتمر السابع لضباط اتصال المكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة إسرائيل الذي انعقد بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 15 إلى 17 مارس 2004م.

- تنفيذاً للقرار رقم 31/5 س، الصادر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في دورته العادية الحادية والثلاثين في مدينة اسطنبول بالجمهورية التركية في الفترة من 26 إلى 28 ربيع الثاني 1425 هـ، الموافق 14 إلى 16 يونيو 2004م، بشأن المطالبة بانتظام انعقاد مؤتمرات المكاتب الإقليمية الإسلامية، عقد بمقر الأمانة العامة بجدة المؤتمر الثامن لضباط إتصال المكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة

OIC-33-ICFM-2006-IBO-SG-REP.

إسرائيل في الفترة من 4 إلى 6 صفر 1426 هـ ، الموافق 14 إلى 16
مارس 2005م،

سابعاً: الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في
صنعاء - الجمهورية اليمنية في الفترة من 28-30 يونيو 2005م
- تنفيذاً للقرار رقم 32/7 - IBO ، الصادر عن المؤتمر الإسلامي
لوزراء الخارجية المنعقدة في صنعاء، سيعقد بمقر الأمانة العامة بجدة في
الفترة من 13-15 صفر 1427 هـ، الموافق 13-15 مارس 2006م، المؤتمر
التاسع لضباط الاتصال للمكاتب الإقليمية الإسلامية لمقاطعة إسرائيل،
وسوف تعرض نتائج هذا المؤتمر على الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر
الإسلامي لوزراء الخارجية، المقرر عقده بمدينة باكو - جمهورية
أذربيجان في الفترة من 23-25 جماد الأول 1427 هـ الموافق 19-21 يونيو
2006م.

{{Z.Z}}

زكريا <OIC-33-ICFM-06-IBO-SG-REP-ZAK>